لا يجزي اتفاقا لانه ليس فيه اسناد الصلاة الى الله وليس في معنى الوارد
ومن ثم قال النيسابوري لا يكفي صليت على محمد لان مرتبة العبد تقصر
عن ذلك بل يسال ربه على ان يصلي عليه وح فالمصلي عليه حقيقة هو
الله تعالى وتسمية العبد مصليا عليه مجاز عن سؤاله الصلاة من الله
عليه ويؤيده قول ابي اليمن بن عساكر حين سئل من قال لما
امرنا الله بالصلاة على رسوله لم نبلغ معرفة فضيلتها ولم ندرك
حقيقة مراد الله عز وجل فيه فاحلنا ذلك الى الله سبحانه فقلنا اللهم
صل انت على رسولك لانك اعلم بما يليق به وبما اردته له صلى الله عليه
وسلم ويجوز ابدال لفظ محمد بالنبي ورسول الله لا باحمد ولا بالضمير
وان سبق ما يعود عليه لان العلم يتبع التعبد به فلم يجز تغييره واجزا
عند الوصف لانه اعلى منه وظاهر انه لا يجزي الرسول بدل النبي
لقول الشافعي رضي الله عنه كما نقله البيهقي والعبادي يكره ان يقال
قال الرسول ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعظيما له اي
لان لفظ الرسول يشمل غير النبي فلا تعظيم فيه ولا ينافيه قوله تعالى
يا ايها الرسول لانه سبحانه يخاطب عبده بما شاء على ان فيه غاية التعظيم اذ
معناه يا ايها الرسول عني بخلافه من غيره فانه ليس نصا في ذلك
وان قال عنه صلى الله عليه وسلم ولا يجزي الصلاة الا بعد فراغ جميع
التشهد لانها ركن مستقل يوجب الترتيب بينهما ووقع لبعضهم هنا
وهم فاحذره وانما اكتفي في الوجوب باللهم صل على محمد مثلا مع مخالفته
للكيفيات الواردة في تعليم الصلاة لان الوجوب ثبت بنص القرآن
بقوله تعالى صلوا عليه فلما سال الصحابة عن الكيفية وعلمها النبي
صلى الله عليه وسلم لهم واختلف النقل لتلك الالفاظ اقتصر على ما اتفقت
عليه الروايات وترك الزائد عليه كما في التشهد اذ لو وجب المتروك

لما

لما سكت عنه وقيل يجب ذكر ابراهيم لان اقل ما وقع في الروايات اللهم
صل على محمد كما صليت على ابراهيم ورد بانه ورد بدون ذكره في
حديث زيد بن خارجة عند النسائي بسند قوي ولفظه صلوا علي وقولوا
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد ونظر فيه بانه من اختصار بعض الرواة
فان النسائي اخرجه من هذا الوجه تاما ويرد بان اخراجه له
كذلك لا ينفي الاختصار لجواز ان يكون سمعه مرتين مختصرا وتاما
فتثبت الحجة به لان الاصل عدم الاختصار والاتيان بخارج الصلاة
بصيغة الطلب افضل منه بصيغة الخبر لانها الواردة عقب التشهد
واجيب عن اطباق المحدثين على الاتيان بها خبرا بانه مما امرنا به
من تحديث الناس بما يعرفون اذ كتب الحديث يجتمع عند قراءتها اكثر
العوام فخيف ان يفهموا من صيغة الطلب ان الصلاة عليه لم توجد
من الله سبحانه بعد وانما طلبنا حصولها له فاتي بصيغة يتبادر الى
افهامنا منها الحصول وهي مع انقاذهم من هذه الورطة متضمنة
للطلب الذي امرنا به وحكمة اقتصاره صلى الله عليه وسلم في كثير من
الروايات السابقة على اسمه العلم بقوله قولوا اللهم صل على محمد مع انه
في مقام تعليمهم ما هو اللائق به انه اثر التواضع لربه سبحانه او مع ابيه
ابراهيم فانه ذكره باسمه العلم ولم يات له بوصف اشارة الى ان شهرة عظيم
اوصافه تغني عن ذكرها واتباعه في بعض الروايات السابقة بعبدك
ونبيك ورسولك الخ لبيان ما يستحقه مقام النبوة من مزيد التادب
معه بذكر عظيم اوصافه والحاصل ان شهوده صلى الله عليه وسلم
كان تتفاوت فتارة يؤثر مقام التواضع وهو الاكثر في الروايات
وتارة يؤثر بيان ما هو الواقع مبالغة في نفع الامة وارشادهم الى
الاولى والاكمل وقد يجب هذا كما في السلام عليك ايها النبي في التشهد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)